

# الأحاديث المشجرة : سنن أبي داود (122) د. ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين  
قال ابو داود علينا وعليه رحمة الله باب الجنب ينام - [00:00:01](#)  
وهنا لما بوب هكذا ان الجنب ينام لكن حينما ينام ما هو الادب الذي يكون حينما ينام حدثنا عبد الله بن مسلمة وهو عبد الله بن مسلمة بن القعنبي الثقة الحافة والمعروف - [00:00:26](#)  
وله صفات وفصال جليلة عن مغرب وهو الامام مالك ابن انس والحديث في موطأه وقد رواه عن الامام مالك الجمع الغفير كما تشاهدونه في الخريطة عن عبد الله بن دينار وهو المدني عام سبع وعشرين ومئة مولى عبد الله ابن عمر - [00:00:42](#)  
عن عبد الله ابن عمر انه قال ذكر عمر ابن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا الخبر في الموطأ وتجد في الموطأ قرابة مئتين وخمسين حديث واثر عن عن ابن عمر وعن عمر - [00:01:04](#)  
وكان الموطأ سرير المدرسة العملية وتأمل في فقه عبدالله بن عمر وفقه عمر ابن الخطاب يقول ذكر عمر ابن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه الجنابة من الليل - [00:01:22](#)  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم. يعني الانسان الافضل ان يغتسل لكن فرضنا انه اراد ان ينام ينام على احدى الطهارتين ويغسل ذكره لاجل ان يتخلص الانسان من الازى - [00:01:41](#)  
اذا الحديث في الموطأ وهو حديث صحيح كالشمس هذا السند في غاية القبور. والحديث في الصحيحين والاسلام دين الرحمة ودين الشفقة والتيسير على الناس ومن مظاهر ذلك ان تظهر من الحدث الاكبر بعد الجنابة صفة حكمية لمباشرة العبادة - [00:01:57](#)  
ولا تمنعوا الجنابة بمباشرة سائر شؤون الحياة والدال في هذا الحديث يخبر عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى السؤال هل للمرء ان ينام وهو على غير طهارة - [00:02:24](#)  
جنباً وتطلق الجنابة على كل من انزل المنية او جامع زوجته. وسميت بذلك لاجتناب صاحبها الصلاة والعبادات. نسجد قراءة القرآن والطواف حتى يتظاهر منها فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا اراد ان ينام وهو على جنابة فالاولى له الوضوء - [00:02:39](#)  
وان يغسل ذكره ولا يلزمه الغسل الكامل لماذا؟ لاجل ان انام على احدى الطهارتين وفي رواية مسلم نعم ليتوضأ ثم لينم حتى يغتسل اذا شاء ان يكون غسله على المشيئة ويلزم اذا اراد مباشرة العبادة خاصة اذا حضرته الصلاة - [00:03:03](#)  
وقبل خروج وقتها وفي الحديث السؤال عن المهمات يعني ما يحتاجه الانسان لابد ان يسأل عنه وعدم الحياء من ذلك من الانسان اذا تركها لاجل الحياء فهذا من حياء مذموم - [00:03:24](#)  
ونستفيد من الحقيقة ان الجنابة صفة حكمية وليست حقيقية. اذا الحديث الصحيح وحينما ننظر في سنده نجد ان الحديث يرويه عمر ابن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم ويرويه عنه عبد الله بن عمر - [00:03:38](#)  
ولذلك في الحديث التي يرويها صحابي عن صحابي حينما تذهب الى تحفة الاشراف تذكر في المسند الذي اسندها وتذكر في المذكور فيها ويرويه عن عبد الله ابن عمر عبدالله بن دينار - [00:03:55](#)  
ونافع تأمل كيف انه يرويه عنه هذان الجبلان وعن نافع رواه عقبة ابن موسى ومحمد ابن اسحاق والعمري وابن جريج وجويرية والليث والطرق ترونها من جانب لايسر ومن اولئك الذين رأوا الخبر عن نافع روافع عبيد الله - [00:04:14](#)  
ومعلوم ان يحيى ابن معين يقدم رواية عبيد الله عن نافع رواه عن عبيد الله عبد الله بن نمير ويحيى القطان وابو اسامة وعبد الأعلى

وعبد الرزاق وابن مبارك ويروي الخبر - [00:04:41](#)

عن عبد الله ابن عمر عبد الله ابن دينار كما عند ابي داوود ويرويه عنه مالك عن عبد الله ابن وعن مالك رواه الغفير ومنهم عبد الله بن مسلب وعنها ابو داوود لكن تأمل لما رواه عبدالله ابن دينار رواه معهم الامام مالك ايضا سفيان الثوري - [00:04:54](#)  
واسماعيل ابن جعفر وصالح ابن قدامة وشعبة وعبد العزيز ابن مسلم والحسن وهكذا الاسانيد القوية يعني تجد فيها قوة الرباط

الحديث صحيح ولكن نحن اعتدنا حينما نجمع الطرق تتبين بعض العلماء - [00:05:14](#)

يعني هذا الحديث ممن اختلف عليه في الحديث سفيان ابن عيينة وتأمل سفيان عبد الله بن دينار سفيان يرويها عن ومعلوم ان سفيان ابن عيينة قال عن عبد الله ابن دينار ثقة ثقة ثقة فلا شك انه - [00:05:32](#)

ثقة جليل لكن سفيان في هذا الحديث يعني قد يعني اختلف عليه فيه هل نقول رواه ابن عيينة واضطرب واضطرب في متنه لا نقول ان الاضطراب حينما لا نستطيع ان نرجحه - [00:05:51](#)

لكن هنا حصل اختلاف على ابن عيينة ونستطيع ان نرجح ابو رواه ابن عيينة واختلف عليه في متنه. فمرة يقول نعم اذا توضأ ويطعم ويطعم انشاء ومرة يقول يتوضأ وينام ان شاء وثالثة يقول ينام ويتوضأ وانشاء - [00:06:10](#)

ورابع يقول اذا اراد ان ينام فليتوضأ. اللفظ الاخير هو الموافق لرواية الجماعة لانه هنا ما دمنا استطعنا ان نرجح فلا نقول اضطرب فيه نقول اختلف عليه فيه ثانيا رواه ابن جريج وانفرد بلفظه نعم ليتوضأ ثم لينم حتى يغتسل اذا شاء. هذه اللفظة التي ذكرناها

حينما شرحنا الحديث - [00:06:29](#)

رواه ابن جريج وانفرد بها. فايضا هذه مسألة تحتاج الى تنبيه هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:06:53](#)